

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوفاء لمصرنا

ملحق للجريدة الرسمية

الثلث ١٠ جنيهاً

السنة
١٩٥٥ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣
الموافق (١٩ يناير سنة ٢٠٢٢)

العدد ١٦
تابع (أ)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون التفتيش القضائى المؤرخ ٢٠٢٢/١/١٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس المكتب الفنى لمحكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠٢٢/١/١٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر العقارى

المؤرخ ٢٠٢٢/١/١٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحديد مقر انعقاد الدائرتين السابعة والثامنة جنائيات (مأمورية استئناف على شين الكوم) التابعة لمحكمة استئناف طنطا بمقر مجمع المحاكم بوادى النطرون ، اعتباراً من دور الأول من مارس عام ٢٠٢٢

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٣/١

صدر فى ٢٠٢٢/١/١٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١/٢٥٦٥١ - ٢٠٢٢/١/٢٠ - ٩٠٩